تحرك عاجل

والدة أحد النشطاء عُرضة لخطر الترحيل

تواجه ليلى الدرملي، وهي مواطنة مصرية ومقيمة في الكويت منذ مدة طويلة، خطر الترحيل من الكويت إلى مصر. وقد قُبض عليها يوم 2 سبتمبر/أيلول 2014، بالرغم من أن تصريح إقامتها لا يزال سارياً.

ليلى محمد علي الدرملي، مواطنة مصرية تبلغ من العمر 66 عاماً ومقيمة في الكويت منذ 40 عاماً ويحمل أبناؤها الجنسية الكويتية، وهي تواجه حالياً خطر الترحيل إلى مصر. وهي والدة عبد الله فيروز، الذين أُدين ظلماً بإهانة أمير الكويت، وحُكم عليه أول الأمر بالسجن خمس سنوات. وليس من الواضح ما إذا كان الحكم الذي صدر عليه لاحقاً بالسجن سنتين سوف يُنفذ بالتزامن مع مدة الحكم الأول أم بعد انقضائه.

وقد قُبض على ليلى الدرملي يوم 2 سبتمبر/أيلول 2014 بينما كانت في طريقها لزيارة عبد الله فيروز في سجن الكويت المركزي. وبالرغم من أن تصريح إقامة ليلى الدرملي لا يزال صالحاً، فإن السلطات تعتزم ترحيلها استناداً إلى دواعي "المصلحة العامة"، حسبما ورد. وعلى حد علم منظمة العفو الدولية فإنها لم ترتكب أياً من الجرائم الجنائية المتعارف عليها دولياً. وهي محتجزة حالياً في مركز طلحة للإبعاد في محافظة الفروانية.

وقد علمت منظمة العفو الدولية من أحد أفراد أسرة ليلى الدرملي أنها تعاني من مرض السكر وتستخدم مقعداً متحركاً، وأنها انهارت بعدما علمت أن السلطات تقتادها إلى مركز الإبعاد في الكويت. وقد نقلتها السلطات إلى مستشفى الفروانية، حيث زارها أفراد أسرتها يوم 3 سبتمبر/أيلول 2014، وبعد ذلك أُعيدت إلى مركز الإبعاد.

يُرجى كتابة مناشدات فوراً باللغة العربية أو الإنجليزية أو بلغة بلدك، تتضمن النقاط التالية:

- حث السلطات الكويتية على الإفراج عن ليلى الدرملي من الحجز؛
- حث السلطات على عدم المضي قُدماً في إجراءات ترحيل ليلى الدرملي؛
- تذكير السلطات بأن المادة 13 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، الذي انضمت إليه الكويت كدولة طرف، تكفل للشخص المقيم بصفة قانونية في أراضي دولة ما الحق في عدم إبعاده بصورة تعسفية، فضلاً عن حق الطعن في أمر إبعاده.

ويُرجى إرسال المناشدات قبل يوم 17 أكتوبر/تشرين الأول 2014 إلى كل من:

أمير دولة الكويت

صاحب السمو الأمير الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح

الديوان الأميري
صندوق بريد رقم 1، الصفاة 13001
دولة الكويت
رقم الفاكس: 22430559 965+
البريد الإلكتروني: amirsoffice@da.gov.kw

وزير الداخلية
معالي الشيخ محمد خالد الحمد الصباح
صندوق بريد رقم 12500، الشامية 71655
دولة الكويت
البريد الإلكتروني: info@moi.gov.kw

وتُرسل نسخ من المناشدات إلى:
رئيس لجنة حقوق الإنسان
مجلس الأمة
صندوق بريد رقم 716، الصفاة 13008
دولة الكويت
رقم الفاكس: 22436331
البريد الإلكتروني: ipu-grp@kna.kw (وتُكتب في خانة العنوان عبارة: "عناية رئيس لجنة حقوق الإنسان بمجلس الأمة")

كما يُرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدك. ويُرجى إدراج العناوين الدبلوماسية المحلية الواردة أدناه:

ويُرجى مراجعة الأمانة الدولية، أو فرع المنظمة في بلدك، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

تحرك عاجل
والدة أحد النشطاء عُرضة لخطر الترحيل

معلومات إضافية
عبد الله فيروز، ناشط في مجال حقوق الإنسان وعضو في لجنة "البدون" في "الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان". وقد سبق أن جاهر برأيه بخصوص الحقوق الإنسانية لطائفة "البدون" (منعدمي الجنسية) في الكويت، كما إنه مدوّن وكان من النشطاء على موقع "تويتر" للتواصل الاجتماعي.

وقد سبق أن حصل عبد الله فيروز على حكم قضائي يؤكد حقه في الحصول على الجنسية الكويتية (لأن أباه مواطن كويتي)، ولكنه لم يحصل حتى الآن على بطاقة الهوية الوطنية كإثبات لحصوله على الجنسية.

وقد قُبض على عبد الله فيروز في 4 نوفمبر/تشرين الثاني 2013 فيما يتصل بتعليقات نشرها على موقع "تويتر" واعتبرتها السلطات أنها تنطوي على إهانة لأمير الكويت الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح. وفي 9 يناير/كانون الثاني 2014، أصدرت إحدى محاكم الجنح حكماً جائراً عليه بالسجن خمس سنوات ثم بترحيله بعد قضاء مدة الحكم. وقد أُدين ظلماً بموجب المادة 25 من القانون الجزائي الكويتي، التي تنص على توقيع عقوبة السجن لمدة لا تزيد عن خمس سنوات على من يثبت أن ارتكب علناً جُرم "المس بالذات الأميرية، والتطاول على مسند الإمارة، والطعن بحقوق الأمير وصلاحياته".

وفي 5 مارس/آذار 2014، قضت إحدى محاكم الجنح بسجن عبد الله فيروز لمدة سنتين بتهمة "إهانة القضاء". وليس من الواضح ما إذا كان يتعين عليه قضاء مدة الحكم الثاني بالتزامن مع مدة الحكم الأول، وهو الأمر المتعارف عليه دولياً.

وفي 5 يونيو/حزيران 2014، أيدت محكمة الاستئناف الحكم الصادر ضد عبد الله فيروز بالسجن خمس سنوات. وبالرغم من أن المحكمة قد أقرت بحصوله على حكم قضائي يؤكد حقه في اكتساب الجنسية الكويتية، فقد ظلت تعتبره أجنبياً ومن ثم أيدت حكم ترحيله. وبررت المحكمة تأييد أمر الترحيل بأن عبد الله فيروز لم يكن لديه دليل على اكتساب الجنسية وقت المحاكمة. ويتنافى أمر ترحيل عبد الله فيروز مع المادة 12 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي انضمت إليه الكويت كدولة طرف، حيث تنص على أن لا يجوز حرمان أي فرد من حقه في دخول بلده. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المادة 9 من "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" تنص على أنه "لا يجوز اعتقال أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفاً".

وترى منظمة العفو الدولية أن عبد الله فيروز من سجناء الرأي، ومن ثم ينبغي الإفراج عنه فوراً ودون قيد أو شرط، كما ينبغي إلغاء أمر ترحيله. وترى المنظمة أنه لا توجد في حالته جريمة جنائية متعارف عليها دولياً تبرر القبض عليه وإدانته لاحقاً.

الاسم: ليلى محمد علي الدرملي
النوع: أنثى